OPEN ACCESS
ISSN 2523-9821 تصدر عن الجمعية الليبية للعلوم التربوية والإنسانية
https://alqurtas.alandalus-libya.org.ly/ojs/index.php/qjhar/index
مجلة القرطاس
مَجَلَّةٌ عِلْمِيَّةٌ مُحَكَّمَةٌ نِصْفُ سَنَوِيَّةٌ
تعنى بنشر مختلف البحوث التربوية والإنسانية

المصالحة الوطنية وفـــق المنهج الإســـلامي ـ أحكام وضوابط

أ. فتحـــي عبد السلام زويط*
قســـم الدّراســـات الإسلامية ، كلية الآداب ، جامعة غريان. ليبيا
Fathizuweit@gmail.com
تاريخ الارسال 2025/11/8م تاريخ القبول 2026/1/19م
https://doi.org/10.66045/xii.dssa1009

National Reconciliation According to Islamic Principles – Rules and Regulations

A. Fathi Abdulsalam Zouit*
Department of Islamic Studies, Faculty of Arts, University of Gharyan, Libya

Summary:
National reconciliation between brothers in faith and religion is a religious duty and divine commandment for Muslims, protecting their religion and homelands. It is one of the noblest and most honourable of causes, and one of the tasks of prophets, righteous people and reformers. The Qur'an and Sunnah have laid down a well-established approach to dealing with reconciliation among Muslims
. National reconciliation is a vital and effective project for achieving social stability, and its success depends on the willingness of the disputing parties to accept it, engage in it, and make concessions and sacrifices for its success in accordance with Sharia rules and regulations. National reconciliation is indispensable for every citizen and compatriot in order to affirm national unity among the people of one nation and to spread affection, love and harmony among its various components. Scholars, students, dignitaries, elites and intellectuals must strive tirelessly and work continuously to achieve reconciliation between disputing parties, stop the bloodshed between brothers in faith, and give everyone their due rights.
Keywords: national reconciliation, pardon, retribution, obstacles to reconciliation.

حقوق النشر © للمؤلف/للمؤلفين 2025. ينشر هذا البحث بموجب رخصة المشاع الإبداعي Creative Commons (CC BY-NC 4.0)

الملخّـــص :

المصالحة الوطنيةُ بين الإخوة في العقيدة والدّين أمر تعبدي وخطاب رباني للمسلمين وحماية لدينهم وأوطانهم وهي من أجلّ الأمور وأنبلها وأشرفها ، وهي من مهام الأنبياء والصالحين والمصلحين. ولقد رسم القرآن والسنة النبوية منهجاً راسخاً للتعامل في إصلاح ذات البين بين المسلمين

وإن المصالحة الوطنية مشروع حيوي وفعال في تحقيق الاستقرار المجتمعي ونجاحها يتوقف على مدى استعداد الأطراف المتنازعة لقبولها والدخول فيها وتقديم التنازلات والتضحيات من أجل نجاحها وفق الضوابط والأحكام الشرعية ، والمصالحة الوطنية لا يستغني عنها أي مواطن ومواطنه وذلك لتأكيد اللحمة الوطنية بين أبناء الشعب الواحد وإشاعة الألفة والمحبة والانسجام بين مكوناته المختلفة ، وعلى العلماء وطلبة العلم والأعيان والنخب والمثقفين السعي الحثيث والعمل المتواصل الدؤوب للوصول إلى تحقيق المصالحة بين المتخاصمين وإيقاف نزيف الدم بين الإخوة في العقيدة الدين وإعطاء كل ذي حق حقه

الكلمات المفتاحية : المصالحة الوطنية ، العفو ، القصاص ، معوقات المصالحة .

المُقدّمـــة :

إنّ الحمد لله نحمده ونستعينه، ونستغفره، ونتوب إليه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات اعمالنا، من يهد الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، أرسله بالهدى ودين الحق بشيرا ونذيرا، ليظهره على الدين كله فأدى الامانة، وبلغ الرسالة، ونصح الأمة ، وكشف الله به الغمة، وتركنا على الحجة البيضاء ليلها كنهارها لا يحيد عنها إلا هالك، اللهم صل وسلم وبارك عليه، وعلى اله وصحبه ، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد:

فإنّ المُصالحة بين أبناء الشعب الواحد في عقيدته، وجنسيته وعاداته، وتقاليده، تعتبر ضرورة حتمية، وفريضة شرعية بها تتألف القلوب، وتتقارب النفوس، وتتصافح الايدي، وبها تستل الضغائن، وتصفو المودة والمحبة، وتخمد بها نيران الفتن.

والإســـلام يحث المسلم أن يجعل الإصلاح بين الناس أهم أهدافه في الحياة الدنيا، إذ بالإصلاح تصبح الأمة وحدة متماسكة، وتكون الامة فعلاً كالجسد الواحد " **إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى**" (البخاري 6011، ومسلم 2586)، وفي إهمال المصالحة تفكيك للأمة و تفتيت لروابطها، ولهذا جعل الإسلام الإصلاح بين الناس أفضل من الصيام والصلاة والصدقة أفضل بكثير من العبادات ما جاء في الحديث الصحيح عن أبي الدرداء رضي الله عنه ـ قال : قال رسول ـ الله صلى الله عليه وسلم- : (**إلى أخبركم بأفضل من الصلات ، والصيام، والصدقة؟ قالوا : بلى ؟ يا رسول الله، قال: اصلاح ذات البين، إفساد ذات البين، هي حالقة)** (الترمذي 2509 ، وأبو داوود ، 4919) ، قال ابن جرير الطبري في تفسير قوله تعالى: " واصلحوا ذات بينكم " ان الاصلاح بين الناس : " هو الاصلاح بين المتباينين أو المتخاصمين بما أباح الله الإصلاح بينهما ، ليتراجعا إلى ما فيه الألفة، واجتماع الكلمة على ما أذن الله وأمر به ".(تفسير الطبري الانفال، الآية 1)

إن المصالحة الوطنية لا يستغني عنها أي مواطــن ومواطنة لتأكيد اللحمة الوطنية بين ابناء الشعب، وإشاعة الألفة والمحبة والانسجام بين مكوناته المختلفة ، فيجب على أبناء هذا الشعب ، شيباً وشبانا، رجالا ونساء ، السعي الحثيث، والعمل المتواصل الدؤوب للوصول إلى تحقيق المصالحة بين المتخاصمين، وايقاف نزيف الدم، وإعطاء لكل ذي حق حقه، ويتعين هذا الواجب على العلماء وطلبة العلم، والمثقفين ، وذلك لأن الله أمر المسلمين بعد انتهاء الحرب بينهم بالمصالحة بالعدل والقسط قال تعالى: (**وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا ۖ فَإِن بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَىٰ فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّىٰ تَفِيءَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ ۚ فَإِن فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا ۖ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ**) (الحجرات آية 9) .وينبغي على المتخاصمين أن يتقوا الله، ويسارعوا إلى إنهاء الخصام بينهم ، ولا يدخلوا البلاد في حروب لا ناقة لهم فيها ولا جمل والغالب فيها خاسر ، وأن يستجيبو لأمر الله في قوله تعالى: ﴿**إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ**﴾ (الحجرات: 9). ، ولا تأخذهم العزة بالإثم فيمتنعوا عن قبول دعوة المصلحين ، ويستمروا في المقاطعة والهجر، فيفوتهم الأجر العظيم والثواب الجزيل الذي اعده الله للمصالحين ومن قبله وشارك فيه.

ولأهمية هذا الموضوع قمت باختيار هذا البحث، والكتابة فيه. لعلي أسهم به في تحقيق المصالحة ، حتى يلتم الشمل ، وتتوحد الكلمة ، وتتحقق الاخوة الايمانية التي أمرنا الله بها في قوله - تعالى- : ﴿**إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ** ﴾ (الحجرات 9)
ولا تتحقق هذه المصالحة إلا بالامتثال لأمر الله - سبحانه وتعالى- ، والانتصار على النفس، والتنازل عن بعض الحق، والعفو عند المقدرة ، وأن تغلب مصلحة الوطن على كل مصلحة، وأن يكون ولاؤنا لله ، ثم للوطن ، وبذلك يستقر لنا الوطن، وننعم بالأمن والأمان ، ونتمتع بما فيه من خيرات.

ومن أهـم الأسباب تبصير الناس بمشـــروع المصالحة بضوابطها ،وشروطها الشرعية، وحتى يعلم كل من اختير للمصالحة ضوابطها وشروطها وان يكون على بينة و معرفة تامة بها، لكي لا يقع في المحظور ومخالفة الشريعة ، ومن أهم الأسباب ايضا لاختياري هذا البحث –أيضا- هو خوض كثير من الناس ممن شارك في المصالحة ليسوا أهلا لذلك من الناحية الشرعية والعلمية ، و الخبرة بمعرفة أحوال الناس حيث دعوا إليها بدون أسس وضوابط وشروط المصالحة التي دعا وأمر بها ربنا عز وجل في كتابه العزير وكما جاءت في سنة نبينا عليه الصلاة والسلام ، فوقعوا في الظلم، ولم يراعوا حقوق الشهداء والجرحى، والمبتورين، ودعوا إلى المصالحة مع كل مجرم قد أوغل في الدماء ، ولم يطلبوا منه حتى مجرد الاعتذار فضلاً أن يطلبوا منه جبر الضرر.

وسأتبع في خطة البحث المنهج الاستقرائي لجمع المادة العلمية ومن ثم الوصف التحليلي، فأقضت طبيعة هذا البحث، أن أقسمه إلى مقدمة، وثلاثة مباحث، وخاتمة وتوصيات، ويشمل كل مبحث على عدة مطالب، أسأل الله العظيم رب العرش الكريم الإعانة، والتوفيق، وأن ينفعني به وإخواني المسلمين، ويجعله خالصاً لوجه الكريم، ﴿**إِنْ أُرِيدُ إِلاَّ الإِصْلاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلاَّ بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ**﴾(هود الآية: 88)

خطة البحث:

يشتمل هذا البحث على مقدمة وذكرت فيها أهمية البحث وأسبابه وخاتمة وتوصيات، وعدة مباحث: المبحث لأول: تعريف المصالحة، ودليل مشروعيتها والترغيب في الإصلاح بين الناس والحث عليها، وفيه أربعة مطالب: المطلب الأول: تعريف المصالحة لغة وشرعاً. المطلب الثاني: الأدلة على مشروعيتها وبيان حكمها. والمطلب الثالث: الترغيب في المصالحة والحث عليها. وفي المبحث الثاني: شروط المصالحة

وأهدافها وفيه مطلبان: المطلب الأول: شروط المصالحة ، والمطلب الثاني: أهداف المصالحة المبحث الثالث: إقامة القصاص طريق لتحقيق المصالحة وفيه أربعة مطالب: ، والمطلب الأول: إقامة القصاص طريق لتحقيق المصالحة ، والمطلب الثاني: إقامة القصاص حق جعله الله لأولياء الدم، والمطلب الثالث: الفرق بين عقوبة الجاني وبين المصالحة وحقن الدماء ، والمطلب الرابع : مقومات نجاح المصالحة ، ومعوقاتها ، وفيه مطلبان

المبحث الأول ــ تعريف المصالحة، ومشروعيتها والترغيب فيها والحث عليها:

المطلب الأول ـ تعريف المصالحة لغة واصطلاحاً :

تعريف الصلح لغة : الصلح في اللغة ضد الفساد، ومنه المصالحة :وهى مفاعلة إذا أقامه وأصلحه ، يقال: أصلح الراية، إذا أحسن إليها وصلحت(قاموس المحيط ،243/1 لسان 2/ 516)

والصلح في اصطلاح الفقهاء : عقد تنقطع به خصومه المتخاصمين ويتوصل به إلى الوفاق بين المختلفين(حاشية ابن عابدين 5/ 644 ، مواهب الجليل الحطاب 59/5 نهاية المحتاج 382/4 مطالب أولي النهى 3/ 333)، فالمعنى الشرعي للصلح لا يخرج عن معناه اللغوي ، إذ يراد به التوفيق بين المتخاصمين، وهذا فيه صلاحهما، واستقامة حال كل منهما. وهذا التعريف جامع لأنواع الصلح، كما أنه لا يكون إلا بعد نزاع واقع أو محتمل الوقوع. إذن المصالحة، والصلح، والاصلاح معناه الإعفاء ، والتساهل، وعدم التقصي في استيفاء الحقوق بين المتنازعين ، بترك كل فريق بعضا من حقه، ليجتمعوا على كلمة سواء، وهو مدعو إليه طبعاً، ومرغباً فيه شرعاً في الكتاب والسنة ، وإجماع الأمة .

المطلب الثانـــي ـ الدليل على مشروعيتها وحكمه:

المصالحة والصلح والإصلاح مشروع في الكتاب والسنة وإجماع الأمة ، قال – تعالى- : ﴿ **لَّا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ**﴾ (النساء: 114)،وقال تعالى: ﴿**وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ**﴾(الأنفال:1)، وقال تعالى: ﴿**وَالصُّلْحُ خَيْرٌ**﴾ (النساء: 128). وقال تعالى: ﴿**فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ ۚ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ**﴾ (الشورى:40) ، وفي الحديث الصحيح أن أهل قباء اقتتلوا حتى تراموا بالحجارة، فقال رسول الله -صلى الله عليه و سلم - : "اذهبوا بنا نصلح بينهم" (البخاري ،2993) ، وفي الحديث الصحيح : أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ذهب الى بني عوف ليصلح بينهم (البخاري ،643) ، وعن عمرو بن عوف – رضي الله عنه- أن النبي

"صلى الله عليه وسلم" قال: "الصلح جائز بين المسلمين إلا صلحاً أحل حراما ، أو حرم حلالاً. (رواه الترمذي 1352). وأجمع العلماء وأئمة الإسلام ، عليهم رحمة الله - على مشروعية الصلح وفضله وأنه من أعظم وأجل الطاعات وأحبها إلى الله ، سبحانه وتعالى، إصلاح ذات البين، وأن فعلها مندوب ومرغب فيه، وقد يجب على المسلم في بعض الأحيان أن يصلح ، وإذا لم يصلح ترتب على عدم صلحه قطيعة الأرحام ، أو حصول ضرر عظيم كسفك الدماء، وانتهاك الاعراض، واغتصاب الأموال، فمالا يتم الواجب إلا به فهو واجب ، فإذا غلب على ظنه انه لو دخل في هذه الخصومة أن الله يصلح ذات بين المسلمين ، وأن الله يدفع بهذا الصلح هذه الشرور وهذه الفتن وليس ثم ضرر عليه بالدخول، فإنه يتعين عليه أن يسعى في الدخول بين المسلمين (ابن قدامة في المغني 357/4) .

المطلب الثالث ـ الترغيب في المصالحة والحث عليها:

إنّ الترغيب في المصالحة والاصـــلاح بين الناس والحثّ عليـــه، ونشر روح المحبة، والتسامح، والمودّة بينهم وإشاعة الســلم، والسلام في المجتمعات كانت من القضايا التي دعا إليها الإسلام وأرسى قواعدها، لما يترتب عليه من النفع الكثير.

ومما يرغّب المُسلم في المشاركة في المصالحة والإصــلاح ، معرفة الأجر العظيم الذي أعــده الله للمصلحين بين الناس، والذي يبذل الجهد والوقت للمصالحة والإصلاح بين الناس، ويعمل على إنهاء النزاعات ، يعدٌّ من المحسنين في الاسلام وهذه المكانة تؤكد على القيمة العظيمة للإصلاح في الدين، ومما يرغب في المصالحة والاصلاح بين الناس أن يعلم كل من يقوم وينذر نفسه لهذا العمل الجليل، أن المصالحة والإصلاح بين الناس عبادة عظيمة ، يحبها الله، والمصلح هو ذلك الانسان الذي يبذل جهده ووقته وماله، وجاهه ، وسلطانه، ليصلح بين المتخاصمين قال الامام الأوزاعي: - رحمه الله - ما خطوة أخطوها أحب إلى الله من خطوة في إصلاح ذات البين، ومن أصلح بين اثنين كتب الله له براءة من النار" (تفسير القرطبي ،385/5).

ومما يرغب في المصالحة والاصلاح بين الناس، أنه معدود في الصدقات، يقول المصطفى - صلوات ربي وسلامه عليه "كل يوم تطلع فيه الشمس تعدل بين اثنين صدقه" (البخاري ،2989/ ومسلم 1009)، ومعنى تعدل بين اثنين، أي تصلح بينهما بالعدل. ومما يرغب في الإصلاح أيضا الاقتداء بالنبي - صلى الله عليه وسلم - حيث كان عليه الصلاة السلام يحرص على الإصلاح بين الناس ، و يقطع الخلاف ، و يحسم دواعي الفرقة عن أمته، ومما يدل على ذلك أنه - عليه الصلاة والسلام - آخى بين

الأوس والخزرج، وبين المهاجرين والأنصار، وذهب الى أهل قباء ليصلح بينهم . ولقد جاءت الآيات الكثيرة، والأحاديث الصحيحة في الترغيب والحث على المصالحة والإصلاح بين الناس، وقد ذكرت الكثير منها في هذا البحث منها (**لَّا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ)** (سورة النساء الآية 114) قال أبو جعفر محمد بن جرير الطبري في قوله تعالى : (**لَّا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ**) (سورة النساء الآية 114) أي لا خير في كثير من نجوى الناس جميعاً، إلا من أمر بصدقة أو معروف، والمعروف : هو كل ما أمر الله به أو نذب إليه من أعمال البر والخير، أو إصلاح بين الناس، وهو الاصلاح بين المتباينين أو المتخاصمين بما أباح الله الإصلاح بينهما، لتحقيق الألفة، واجتماع الكلمة ، على ما أذن الله وأمر به، ثم أخبر جل ثناؤه بما وعد من فعل ذلك فقال:﴿**وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا** ﴾ (سورة النساء الآية 114)، قال أحمد شوقـــي : الصالحون يبنون أنفسهم والمصلحون يبنون جماعات و مما يدل على فضل المصالحة والإصلاح قول رسول الله – صلى الله عليه وسلم- " ألا أخبركم بأفضل من درجة الصيام والصلاة والصدقة؟ قالوا بلى، قال: إصلاح ذات البين فإن فساد ذات البين هي الحالقة ، لا أقول تحلق الشعر، ولكن تحلق الدين (الترمذي 09/25 و أبو داوود 19/49)، قال الصحابة: بلى ، قال: صلى الله عليه وسلم - : إصلاح ذات البين أي : الســـعي في إصلاح العلاقات بين الناس ورفع ما بينهم من خصومات، وإقامة المجتمعات علي الالفة والمحبة، وذلك لأن إصلاح ذات البين فيه منفعة ظاهرة ومباشرة للجميع، ثم قال : صلى الله عليه وسلم ، وفساد ذات البين أي أن فساد ذات البين، وترك السعي في الاصلاح يؤدى إلى الحالقة ،أي: القاطعة المنهي عنها والتي تأتى على كل شيء ، وتحلقه وتقطعه من جذوره سواء من أمور الدين أو من أمور الدنيا، لأنها تؤدى إلى الشتات بين الناس والتهاجر بها والتقاتل ، هذا غير ما فيها من الأثر القلبي السيء على المسلم ، فيفسد قلبه على إخوانه، فلا يكون للدين والعبادات أثر ظاهر في نفسه أو مجتمعه، وفي الحديث الحث والترغيب على إصلاح العلاقات بين الناس.

لقد حثّ الله في القرآن علي المصالحة في العديد من الآيات، وعدَّها الحل الأمثل والنافع للناس، والناجح لحل كثير من النزاعات والخلافات فحث عليها واعتبرها من خيرة الاعمال الصالحة قال تعالى : **(لَّا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا)** (النساء 114)

المبحث الثاني ـ شـــــروط المصالحة، وأهدافها :

المطلب الأول ـ شـــــروط المصالحة :

إذا أردنا أن تكون المصالحة فعالة وناجحة ومقبولة في نظر الشرع المطهر يجب أن تستوفى أهم الشروط الاساسية وهي كالآتي :

1ـ الصلح المرغب فيه شرطه ألا يحل حراماً، أو يحرم حلالا، وأن لا يخالف شريعتنا الغراء وإذا وجد ذلك فإن المصالحة تبطل. لقول عليه الصلاة والسلام : في الحديث الصحيح : الصلح جائز بين المسلمين، الا صلحا حرم حلالا ، أو أحل حراما، والمسلمون على شروطهم الا شرطاً حرم حلالاً، أو أحل حراماً(الترمذي 1272) .

2ـ لا يجوز إقرار مبدأ في الصلح يترتب عليه ظلم برئ، وذلك مثل إقرار عقوبة جماعية على أهل منطقة بأسرها وقع من فرد أو بعض أفرادها تجاوز في انتهاك بعض المحرمات ، كسفك الدماء، او انتهاك الأعراض والأموال، لأنه لا يجوز شرعا أخذ الناس بجريرة غيرهم. قال تعالى-:﴿ **وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْـــرَىٰ**﴾(سورة الإسراء:15)

3ـ المصالحة الوطنية من القضايا الوطنية العامة، أي أنها تشمل الوطن بأكمله، وليست قضية خاصة بين قبيلتين او قريتين أو مدينتين المطلوب المصالحة بينها، ولذا يجب أن تتناها الدولة، ولا يوكل أمرها الى الاطراف التي تضررت ، لأن الخصم لا يكون حكماً.

4ـ الاتفاق على الثوابت الوطنية، وضمان اتفاق كافة أطراف المصالحة عليها : إن أخطر ما يواجه المجتمعات التي مرت بأحداث الثورات و الصراعات هو الانقسام الحاد بين مكونات المجتمع على الأمور الأساسية التي تمهد للمصالحة الوطنية.

5ـ إعلاء مصلحة الوطن وتغليبها، والنأي عن الأهواء الشخصية، التعصبات القبلية والمناطقية، والابتعاد عن المكابرة والمغالبة التي تسوغ الثأر، والانتقام، والتشفي، والإعراض عن التخوين ، واستحضار النية الصالحة ، والرغبة في إصلاح ذات البين التي أمرنا بها ربنا في قوله ـ تعالى- :﴿ **وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ**﴾ (الأنفال،1)

المطلب الثانـــي ـ أهداف المصالحة :

للمصالحة أهداف ونتائج كثيرة منها:

1- إنهاء الضغائن، ونبذ الكراهية، وفض النزاعات التي تؤدّي إلى ازهاق الأرواح المعصومة، والممتلكات العامة والخاصة، وتجنيب المواطن ويلات الحروب والانتقام.

2- عــودة الحياة الطبيعية الى المدن والقرى وتحقيق السلم الاجتماعي وإعادة البناء والإعمار في ربوع البلاد.

3- تأمين الطرق والمواصلات بين المدن والقرى، وضمان حسن الجوار وعودة النشاطات بجميع أنواعها.

4- إرساء ثقافة الاحتكام إلى الشريعة ثم القانون.

5-الحفاظ على اللحمة الوطنية .

6-استعادة الأمن، والنظام العام ؛ إذ أمن الناس على أرواحهم وأعراضهم وممتلكاتهم مسألة حيوية سواء في نظر الاسلام أو القانون.

7- إعادة الثقة من جديد بين الليبيين حتى يتمكنوا من بناء دولة المؤسسات والقانون.

8-إعادة المهجرين بالداخل والخارج الى حضن الوطن ، وفتح المجال أمام الكل للإسهام في بناء الوطن (المصالحة الوطنية في ليبيا).

المبحث الثالث ـ إقامة القصاص طريق للتحقيــق المصالحة، والقضاء على الجريمة:

المطلب الأول ـ إقامة القصاص طريق لتحقيق المصالحة.

لا تتحقق المصالحة إلا بإقامة القصاص على كل من ارتكب جرماً في حق الدولة أو المواطن، سواء بالقتل، أو السرقة، أو بغصب الممتلكات العامة أو الخاصة، وهو واجب على كل المسلمين .

وقد عــرف الفقهاء القصاص في الفقه الإسلامي فقالوا : هو عقوبة مقدرة شرعاً ، تقضى بمعاقبة الجاني، بمثل ما فعل ، والدليل على مشروعيته قوله تعالى :﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى ۖ الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنثَىٰ بِالْأُنثَىٰ ۚ فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ۗ ذَٰلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ ۗ فَمَنِ اعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ**﴾ (البقرة 179). قال الشيخ عبد الرحمن بن سعدي - رحمه الله -في تفسيره لهذه الآية : يمتن الله تعالى على عباده المؤمنين، بأنه فرض عليهم القصاص في القتلى أي : المساواة فيه، وأن يقتل القاتل على الصفة التي قتل عليها المقتول، إقامة العدل، والقسط بين العباد، وتوجيه الخطاب لعموم المؤمنين، فيه دليل على أنه يجب عليهم كلهم حتى أولياء القاتل ، حتى القاتل

بنفسه، إعانة ولى المقتول إذا طلب القصاص، وتمكينه من القاتل، وأنه لا يجوز لهم أن يحولوا بين هذا الحد، ويمنعوا الأول من القصاص كما عليه عادة الجاهلية ومن اشبههم من إيواء المحدثين (ابن سعدي البقرة 179). ، قال ابن كثير في تفسير قوله تعالى : **وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ "** (سورة البقرة، الآية :179) وفي شرع القصاص لكم وهو قتل القاتل حكمة عظيمة لكم وهي بقاء المهج ، وصونها ، لأنه إذا علم القاتل أنه يقتل انكف عن صنيعهي ،فكان في ذلك حياة النفوس ، وفي الكتب المتقدمة قالوا : القتل انفى للقتل ،فجاءة هذه الآية افصح وابلغ واوجز ، وقال أبوالعالية : جعل الله القصاص حياة ،فكم من رجل يريد أن يقتل، فتمنعه مخافة أن يقتل وكذى روي عن مجاهد وسعيد بن جبير والحسن وقتادة. (ابن كثير البقرة الآية 179)

المطلب الثانـــي ـ العفو عن القصاص حق لأولياء الدم:

شـــرع الله القصاص عن القاتل بشروطه المعتبرة شرعاً: وخص الله هذا الحق لورثته، وهم العصبة من الرّجال الأقارب، ولا ينازعهم فيه أحد، ولا يحـــق لأي أحد أن يدعي هذا الحق ، سواء كان المدعي ولياً، أو أميراً، أو جماعة ،أو مؤسسة، ومما يدل على ذلك قوله – تعالى - :﴿ **وَلا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلاَّ بِالْحَقِّ وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُوماً فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِ سُلْطَاناً فَلا يُسْرِفْ فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنصُوراً**﴾ (الإسراء: 33)

قال ابن جرير الطبري في تفسيره لهذه الآية: (ومن قتل بغير حق فقد جعلنا لولي المقتول ظلماً سلطاناً على قاتل وليه، فإن شاء عفى عنه ، وان شاء أخذ الدية.(الطبري الاسراء 33)

ورى البخاري ومسلم من حديث أبي هريرة- رضي الله عنه_ أن رسول الله_ صلى الله عليه وسلم- قال: (**ومن قُتل لهُ قتيل فهو بخير النظرين: إما يؤدي أما يقاد**).(البخاري ،6880 ومسلم 1355)

المطلب الثالث ـ الترغيب في العفو عن القاتل:

إنّ من تبث له من المتخاصمين الحـقّ، من دم ،أو عرض أو مال فالأفضل له بعد ثبوت حقه وبيانه له أن يعفوا ويتجاوز، ويتصدق بالحق على صاحبه، قال تعالى بعد أن ذكر أن: ﴿ **النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالأَنفَ بِالأَنفِ وَالأُذُنَ بِالأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ**﴾ (المائدة: 45)، قال ابن سعدي، رحمه الله، في تفسيره: (فمن تصدق به أي: بالقصاص في النفس، وما دونها من الأطراف والجروح، بأن عفى عمن جنى، وثبت له الحق قبله، فهو كفارة له أي: كفارة للجاني، لأن الادمي عفا عن حقه والله تعالى أحق، وأولى بالعفو عن حقه، وكفارة أيضاً عن العافي، فإنه كما عفا عمن جنى عليه، أو على من يتعلق به، فإن الله يعفو

عن زلاته وجناياته،(ابن سعدي الاية 45) ، وقد أخذ العلماء من هذه الآية أن الله – تعالى- ، رغب في العفو وحضّ عليه، وأجزل المثوبة لمن يقوم به وفق قوله تعالى: ﴿ **فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ**﴾ أي: فمن تصدق بما ثبت له من حق القصاص فتصدق كان كفارة لذنوبه، وسمى في هذه الآية العفو بالصدقة ترغيباً في العفو، وقد وردت نصوص كثيرة في الحض والترغيب على العفو من ذلك قوله تعالى: ﴿ **وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنْ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ**﴾ (آل عمران: 34) وروى الإمام أحمد عن الشعبي أن عبادة بن الصامت قال: سمعت رسول الله_ صلى الله عليه وسلم_ يقول: (ما من رجل يجرح في جسده جراحة فيتصدق بها إلا كفّر الله عنه مثل ما تصدق به).

(رواه ابن حنبل في مسندهم)

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (إن النفوس الطيبة تتلذذ بالعفو والاحسان، والنفوس الخبيثة تتلذذ بالإساءة والعدوان) (ابن تيمية 28 /560)

ومن خلال آية المائدة، وغيرها، نرى أن الإسلام قد جمع فيما شرع من عقوبات بين العدل والرحمة، فقد شرع القصاص زجراً للمعتدي، وإشعاراً له بأن سوط العقاب مسلط عليه إذا ما تجاوز حده، جبراً لخاطر المعتدى عليه، وتمكيناً له من أخذ حقه ممن اعتدى عليه ، ومع هذا التمكين التام للمجني عليه من الجاني ، فقد رغب الإسلام المجني عليه في العفو عن الجاني، حتى تشيع المحبة والمودة بين أفراد الأمة، ووعده على ذلك بتكفير خطاياه، وارتفاع درجاته عند الله تعالى ، والعفو والتصالح المرغب فيه شرعاً، إنما يكون مع من صدرت منه الهفوة والخطأ، ثم تاب منه، وندم على ذلك، فهذا هو المعني بالعفو، والصلح كما في قوله تعالى: ﴿ **فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ**﴾ (الشورى: 40)، وقوله تعالى: ﴿ **وَلَمَنْ صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الأُمُورِ**﴾ (الشورى: 43). أما من كان مشهوراً بالبغي مجاهراً بالعدوان، والإجرام، فالانتصار والقصاص منه شرعاً أولى لقوله تعالى:﴿ **وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمْ الْبَغْيُ هُمْ يَنْتَصِرُونَ**﴾ (الشورى: 39)، فقد جاءت الآية في معرض المدح عقب قوله- تعالى- : ﴿**وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ**﴾ (الشورى: 38)، ومحلها من كان مشهوراً بالبغي والعدوان. (مقالة للغرياني) ، وترتيب الأولويات من الواجبات التي تواجه المصالحة الوطنية بحسب الأهمية، وأهمها تحقيق العدل ، ورفع الظلم، فمن العدل إقامة القصاص على من اشتهر بالإجرام وتلطخت يداه بالدماء وإزهاق الأرواح، ومن الظلم تركه يرتع ويمرح ويتمادى في بغيه وظلمه، ويكون إسوة سيئة لبقية المجرمين، وإقامة القصاص عليه فيه عبرة وردع للمجرمين الذين يصولون ويجولون في البلاد طولاً وعرضاً. فالجمع بين العفو عمن تقتضي

المصلحة العفو عنه، وتحقيق العدالة في حق من عظم جرمه، وإثمه، كما فعل النبي_ صلى الله عليه وسلم_ في بدر عندما اخذ برأي أبي بكر الصديق_ رضي الله عنه_ فقَبِلَ منهم الفداء، ومن لم يكن له فداء جعل فداءه تعليم عشرة من صبيان المسلمين كما تبث بذلك الحديث(رواه ابن حمبل في مسنده 3632) ،(وكما فعل_ صلى الله عليه وسلم_ في فتح مكة مع الطلقاء وقال لهم: اذهبوا فأنتم الطلقاء(ضعفه الالباني 1163)، ولم يعف عنهم جميعاً وانما أهدر دم مجموعة منهم، وقال لو وجدتموهم متعلقين بأستار الكعبة فاقتلوهم ،ورغم ضعف سندها، لكن فتح مكة مشفوعاً بعدم الانتقام من الذين كانوا يؤذون المؤمنين ،وذلك لدخول اكثرهم في الدين الجديد وهذه المقالة قالها النبي _ صلى الله عليه وسلم_ عندما دخل مكة فاتحا ،وذلك لان الإسلام يجب ما قبله ، اما اليوم فكلنا مسلمون واحكام الشريعة ، من الحدود والقصاص على الجناة واجبة فيهم ولا يملك العفو إلا أولياء الدم ، ومع شهرة المقالة حتى عادة شعارا للعفو العام بعد الثورات ، ولكن يغفل من استند إليها أو يتغافل ان رسول هو رسول الملحمة ، وهو الذي قال في نفس سياق فتح مكة بخصوص عتاة المجرمين : (اقتلوهم ولو تعلقوا بأستار الكعبة)،فالشرع والسياسة تقتضي الحسم مع الطغاة المتجبرين زد على ذلك أن الرسول _ صلى الله عليه وسلم_ عند قوله (اذهبوا فانتم الطلقاء بعد فتح مكة سقوط نظام الجاهلية ، ودولة الإسلام حينها قائمة مستقرة لسنوات ، فلم تكن دولة ناشئة ولم تظهر ملامحها ولم ، يتفيأ الناس ظلالها ،وهذا فرق جوهري بين حاجة الناس للأمن ،والاستقرار وضرورة و قمع الفتنة ووئدها قبل ان يطمع من يغتر بتسامحها .

لا قيمة لأيّ مصالحه دون عدالة انتقالية شاملة ، فالقفز على حقوق ، واملاك الناس، لن ينتج مصالحة وطنية ، ردوا الحقوق والمظالم الى أهلها ثم ادعو الناس الى المصالحة ،وكما فعل النبي _ صلى الله عليه وسلم_ مع بني قريظه الذين نقضوا العهد معه ولم يقبل_ عليه الصلاة والسلام_ طلب قبيلة الأوس بأن يعفوا عن بني قريظة، وقال لهم: (ألا ترضون يا معشر الأوس أن يحكم فيهم رجل منكم؟ قالوا بلى: قال: سعد بن معاذ فهو يحكم فيهم، فحكم فيهم سعد_ رضي الله عنه_ رغم الالحاح والضغط من قبيلته، بأن يقتل رجال اليهود، وتقسم أموالهم، وتسبى ذراريهم ونساؤهم، فكبر رسول الله_ صلى الله عليه وسلم_ وقال حكمت فيهم بحكم الله ورسوله.(البخاري ومسلم 4121 مسلم 1768)

المطلب الرابع ـ الفرق بين عقوبة الجاني، وبين المصالحة، وحقن الدماء :

عقوبة الجاني ، واجب شرعي ،وأخلاقي وقانوني، ولا تتحقق مصالحة وحقن دماء، إلا مع ردع الجاني، وإيقاع العقوبة عليه. إذا أردنا أن تنجح المصالحة، وأن نحقن

الدماء، فيجب علينا أن نوقع القصاص، ونعاقب المجرم، عندها سوف تحقن الدماء، ونحافظ على حياة الناس، ونجسد الرحمة، ونحقق المصالحة في المجتمع، فمن يدعوا إلى المصالحة، وحقن الدماء مع المجرمين الذين يخطفون ويقتلون، هو في الواقع أبعد ما يكون من المصالحة والرحمة، لأنه يضع الرحمة في غير موضعها، يزعم أنه يرحم المجرم في الوقت الذي يقتل فيه كثير من الأبرئ!

من يدعو إلى الرأفة والرحمة باللصوص، وأهل الفتك والسلب لا يدعو في الواقع إلى الرحمة، ولا إلى استقرار الحياة، وصيانة النفوس، بل يعين من حيث لا يشعر على إهدار الحياة وضياع الأرواح ،وإزهاق النفوس، وهذا هو معنى قول الحق تبارك وتعالى: ﴿ **وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُوْلِي الأَلْبَابِ**﴾ (البقرة: 197)، وقالت العرب:(القتل أنفى للقتل)، لأن من آمن العقوبة ازداد شره وتكاثر بغيه، والواقع خير شاهد على ذلك.

وينبغي أن لا نقبل الرأفة بالجاني ولا الدعوة إلى الرحمة به، والمصالحة معه، إذا عُرف بالشر، واشتهر بالإجرام والفتك، اتفقت على ذلك قوانين أهل الأرض جميعاً، التي ارتضوها لأنفسهم، حين جعلوا في قوانينهم ما سموه بقانون العقوبات، وقد شرع ربنا عز وجل قبلهم في كتابه هذه العقوبات، وقال -عزوجل- من قال: ﴿ **وَلا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ**﴾ (النور: 2)، وذلك ليكون العقاب للجناة على رؤوس الأشهاد عبرة وموعظة لمن يعتبر ويتعظ، وهذا نوع من التشويش والخلط لعل الفرق فيه صار واضحاً الآن.

وهناك في هذا الباب خلط آخر خطير يفرض علينا، وهو تأثير العصبية القبلية أو الجهوية ،أو الكتائب المسلحة، فلو تترس هذا المجرم بقبيلته ،أو جهته ،أو كتيبته، وتعزز بها وتقوى بوقوفهم معه، وكانوا، معه جماعة واحدة متضامنين متعاونين معه، وصار له معهم شوكة ومنعة يتناصرون، ويتعاونون تحتها، يدعم ،ويقوي ،ويحمي بعضهم بعضاً، ولو كانوا كذلك كانوا جميعاً قتلة، وشركاء له في جنايته وإثمه، ومما يدل على ذلك، أن كاتباً لعمر_ رضي الله عنه_ من اليمن: كتب له أنَّ جماعة تعاونوا وتمالؤوا على قتل رجل، فكتب عمر اليه قولته المشهورة: (لو تمالأَ عليه أهل صنعاء لقتلهم به جميعاً) (الموطأ 871/2) أي: أن عمر_ رضي الله عنه_ أمر بقتل أهل صنعاء جميعاً، لو تمالوا وتعاونوا على قتل رجل واحد، فليعتبر من يلتحم مع القتلة والجناة، ويجيش الجيوش لنصرهم ،وتقوية شوكتهم ،وهذا الحكم مبدأ حقوقي عظيم أرساه

الفاروق عمر_ رضي الله عنه_ منذ ألف وأربعمائة عام، ولم يعرفه الحقوقيون في العصر الحاضر في القرن العشرين.

المبحث الرابع ـ مقومات نجاح المصالحة ومعوقاتها:

المطلب الأول ـ مقومات نجاح المصالحة:

هناك أمور إذا توفرت تعتبر من مقومات نجاح المصالحة ،والاستمرار فيها، وعلى المصلح أن يسعى في توفرها بشتى السبل، ويمكن إجمالها فيما يلي:

أولاً ـ أهلية المصلح:

السّــعي في الصلح بين الناس من الأعمال العظيمة التي أمر الله بها ، وقام بها الأنبياء صلوات: ربي وسلامه عليهم- وهي من أعمال البر التي لا يوفق إليها إلا من وفقه الله، وحبب إليه الخير، وكره إليه الشر والاختلاف، وعرف أبواب الإحسان، وليس كل أحد مؤهل للإصلاح بين الناس، بل هناك من إذا قاموا بمصالحة، أفسدوا وزادوا من شدة الخلاف، إذ أبرز القرآن الكريم صفات للمصلح ينبغي أن يتحلى بها ما استطاع إلى ذلك سبيلاً، وهي تعد من مقومات نجاح المصالحة وتتلخص في الآتي:

1- الإخلاص: المصالحة بين الناس من الأعمال العظيمة التي أمر الله بها، وحث عليها في كثير من الآيات، لذا ينبغي على المصلح أن يتحلى بالإخلاص، وأن يقوم به ابتغاء مرضات الله حتى يؤجر في عمله، ويوفقه الله في سعيه، وذلك لأن ثبات الناس في السعي في المصالحة يختلف بين مبتغ مرضات الله، ومبتغ مرضات الناس، وعرض الدنيا قال تعالى:﴿ **لَّا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا**﴾ (النساء الآية: 114.)، وهـذه الأقسام الثلاثة من الطاعات ،وإن كانت في غاية الشرف والجلالة إلا أن الإنسان إنما ينتفع بها إذا أتى بها لوجه الله ولطلب مرضاته، فأما إذا أتى بها للرياء والسمعة والترؤس ولم ينل بها إلا الاثم والمشقة قال تعالى :﴿ **وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا** ﴾النساء 114) .

والنية الصادقة في المصالحة من أسباب التوفيق كما قال تعالى (**إِن يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا**) (النساء، الآية: 35.)/، قال الزمخشري: أي: إن قصدا إصلاح ذات البين، وكانت نيتهما صحيحة وقلوبهما ناصحة، لوجه الله بورك في وساطتهما. (الكشاف لزمخشري (541/1

2- الاستعانة بالله ـ عز وجـــل ـ : لابد للمصلح من الاستعانة بالله ،ودعائه ،ليوفقه في سعيه ،ويحقق له مراده في الإصلاح ،والتأليف بين القلوب، التي لا يقدر على ائتلافها إلا الله، فكثير ممن يتولون أمر المصالحة يغفلون عن جانب الاستعانة بالله ودعائه فيخذلون، لأن من استعان بالله أعانه، ووفقه ،ويسر عليه مراده، قال تعالى: على لسان نبيه شعيب: ﴿**إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ ۚ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ ۚ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ**﴾ (هود، الآية: 88.)، قال السعدي في تفسيره: "وما توفيقي إلا بالله" أي ما يحصل لي من التوفيق لفعل الخير ،والانفكاك عن الشر إلا بالله تعالى لا بحولي ولا بقوتي" (تفسير السعدي 311/1)

3- العلم ــ لابد للمصلح أن يكون عالماً بما يلي:

أولاً: فقه الإصلاح وأهميته، وفضله، وشروطه، وأحكامه ،ومقوماته، ونحو ذلك لأنه يؤدي شعيرة تعبدية أمر الله بها وحث عليها، حتى ينال الأجر، ويحصل المقصود بأقرب طريق وأيسره، والعلم قائد العمل في الشريعة.

ثانياً: العلم بأحوال المصلح بينهم ،والإلمام بواقعهم، فقد حث الشارع في أمر المصالحة بين الزوجين أن يكون الحكمان من الأهل لأنهم أعرف بأحوالهم وواقعهم قال تعالى: ﴿ **إِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا** ﴾ (النساء، الآية: 35.) وذلك لأن المصالحة تتطلب العلم بأحوال المصلح بينهم.

ثالثاً: أن يكون المصلح عالماً عارفاً بتقاليد المصلح بينهم لما في ذلك من الأثر الكبير في تحقيق المصالحة، فما اعتاده الناس وساروا عليه، وهو لا يخالف الشرع ينبغي للمصلح مراعاته، وكذلك عليه الإلمام بالقدر الواسع من فقه السيرة ،والتاريخ، فكل هذه الأمور تعطي قدراً كبيراً من التصور السليم في التعامل مع المواقف والأحداث، وتقويم المظاهر ،والسلوكيات بما يمكّن المصلح من سياسة النفوس نحو المصلح.

4- النزاهة ،والإنصاف ،والعدل: من صفات المصلح النزاهة والإنصاف، وترك البغي والجور في كل الأمور وقد أمر الله بالإنصاف والعدل حتى على الأعداء الكافرين، قال تعالى: ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ ۖ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا ۚ اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ**﴾ (المائدة، الآية:8.) قال ابن كثير – رحمه الله تعالى -في تفسيره لهذه الآية: "أي: لا يحملنكم بغض قوم ترك العدل، فإن العدل واجب على كل أحد في كل أحد، في كل حال"(تفسير ابن كثير 2/7-6). ، وقد أمر الله من يتولى الإصلاح بين الناس، بالنزاهة، والإنصاف، والعدل بين

الفريقين، وعدم الميل إلى أحدهما، قال تعالى: ((**فَإِن فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا ۖ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ**)) (سورة الحجرات، الآية: 9.)

5- قوة الحجة وحضور البديهة: لابد أن يكون المصلح قوي الحجة، عارفاً بأسلوب الحوار، حاضر البديهة ،متوقد الذهن، يستطيع الجمع بين الآراء المختلفة ،والأجواء المتنازعة، ووجهات النظر المتباينة، ويوفق بينها، ويعرف كيف يؤثر في القلوب ولا يتأثر، مستحضراً لأدلة العفو مبيناً محاسن الصلح وفوائده.

6- الصبر لتحقيـــق المصالحة: على المصلح أن يكون حريصاً على الصلح، مبادراً إليه، صابراً على مشاقّه متعاوناً مع إخوانه في سبيل تحقيقها، ومن لم يكن صبوراً على مشاقّه متعاوناً مع إخوانها في سبيل تحقيقها، ذا حلم وأناة، فإنه بعيد عن مناله ومقصده، وتحقيق هدفه، وقد رأينا الكثير ممن يقومون بالإصلاح، ولكن من أعظم أسباب فشلهم قلة صبرهم، وضعف حرصهم، وسوء تعجلهم- والله المستعان-.

7- التحلي بالصفات التي تجعل الناس يثقون به: من ذلك الأمانة في النقل، وحفظ الأسرار التي يسمعها من الطرفين، وصدق القول والنية والتحلي بمكارم الاخلاق، والتخلي عن مساوئه ، فلابد أن يكون المصلح براً تقياً موثوقاً به، مسموع الكلمة، صاحب فضل على الناس، لا يبخل بنفسه وماله في سبيل المصالحة.

ثانياً ـ توعية الأطراف بأهمية المصالحة:

الإسلام دين يربي أتباعه على الوحدة والاجتماع، ويحثهم على كل ما يساعد على تحقيقهما، ويبغض في نفوسهم الفرقة والاختلاف، وينهاهم عن كل ما يؤدي إليهما من غيبة، ونميمة ، وحسد، وتباغض، وظلم، وتفاخر بالأنساب، ونحو ذلك قال تعالى: ﴿ **وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ ۖ وَاصْبِرُوا ۚ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ**﴾ (الأنفال- الآية: 46.) و- أيضا - قوله - تعالى- : ﴿ **وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا ۚ**﴾(ال عمران 103)، وعن ابي هريرة رضي الله عنه – قال : - قال رسول الله صلى الله عليه وسلم – **لاتحاسدوا ، ولا تناجسوا ،ولا تباغضوا ، ولا تدابروا ، ولا يبيع بعضكم على بيع بعض ،وكونوا عباد الله اخوانا ، المسلم اخو المسلم لا يظلموه ولا يخذلوه ويحقره التقوى هاهنا ،ويشير الى صدره ثلاث ، بحسب أمرئ من الشر ان يحقر اخوه المسلم كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه "** .(مسلم 120/16)

ثالثاً ـ السرية في المصالحة:

من أعظم مقومات نجاح المصالحة أن تسير المفاوضات في سرية تامة فإن تسرب ما يدور في الجلسات الخاصة من موضوعات وحوارات وغيرها من أسباب فشل

الكثير من مساعي المصالحة، لأنه قد يترتب على إظهار اسرار المصالحة، والتحدث بها في الملأ شر كبير، وضرر مستطير، فتنقلب المصالحة المطلوبة فساداً، فالمصالحة بين الناس تحتاج إلى الكتمان حتى تتحقق المصالحة قال عليه الصلاة والسلام : (استعينوا على قضاء حوائجكم بالكتمان فان كل ذي نعمة محسود) (رواه الهيثمي في الزوائد 195/8).

المطلب الثاني ـ معوقات المصالحـــــة:

أولاً: من أعم معوقات المصالحة ضعف روح الــولاء بين المؤمنين ،وذلك بسبب ضعف الإيمان الذي أدى لعدم الالتزام بالقيم الإسلامية التي جعلت الوحدة بينهم من أعظم أصول الدين. وقد شرع الله للحفاظ على وحدة الأمة وجماعتهم تشريعات كثيرة كتركهم لكل الأسباب التي تؤدّي إلى التنازع ،والشحناء، والحث على كل الصفات التي تزرع المحبة والاجتماع بين المؤمنين من الأخذ بالعفو والصفح ورد السيئة بالحسنة ، وتقبل العذر، والإعراض عن الجاهلين، ونحو ذلك من كل خلق كريم رغب فيه القرآن الكريم، وقد رأينا ضعفاء الإيمان، الراكنين إلى الدنيا لا يتورعون في دماء المسلمين، ولا في أموالهم، ولا في أعراضهم وذلك لضعف إيمانهم قال القاسمي في تفسيره: "الاقتتال لا يكون إلا للميل إلى الدنيا، والركون إلى الهوى ،والانجذاب إلى الجهة السفلية، والتوجه إلى المطالب الجزئية، والإصلاح إنما يكون في لزوم العدالة في النفس التي هي ظل المحبة، التي هي ظل الوحدة، فلذلك أُمر المؤمنون الموحدون بالإصلاح بينهما (القاسمي 298/6)، وذلك لأن أهل الإيمان والتوحيد هم الذين يدركون أهمية الوحدة، وعظمة حرمة المسلم.

ثانياً ـ غلبة الجهل وضعف العلم:

فشو الجهل، وبعد الناس عن علم الكتاب والسنة من أعظم معوقات المصالحة ومن أقوى أسباب التشاحن والبغضاء، لأن أصل الشر والفساد سببه الجهل واتباع الهوى، والإنسان خلق ظلوماً جهولاً. فالأصل فيه عدم العلم، وميله إلى ما يهواه من الشر، فيحتاج دائماً إلى علم ينافي جهله، وعدل ينافي ظلمه، فإن لم يمن الله عليه بالعلم المفصل والعدل المفصل، وإلا كان فيه من الجهل والظلم ما يخرج به عن الصراط المستقيم (فتاوى ابن تيمية38/14)، فالعلم بالشرع يورث الخشية ،الحاملة على طاعة الله وترك معصيته، والجهل بالشرع حامل في كل زمان لمعصيته ،وفعل ما يغضبه، ولذا قال تعالى على لسان يوسف عليه السلام: ﴿ **قَالَ هَلْ عَلِمْتُم مَّا فَعَلْتُم بِيُوسُفَ وَأَخِيهِ إِذْ أَنتُمْ جَاهِلُونَ** ﴾ (يوسف: 89)، فما فعلوا ما فعلوا بأخيهم إلا بسبب جهلهم، إذا الجهل دائماً قرين

السوء، كما بين ذلك في القرآن الكريم في عدة مواضع، قال تعالى: ﴿ **أَنَّهُ مَنْ عَمِلَ مِنكُمْ سُوءًا بِجَهَالَةٍ ثُمَّ تَابَ مِن بَعْدِهِ وَأَصْلَحَ فَأَنَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ**﴾ (الأنعام 45.) ، وأجمع الصحابة –رضي الله عنهم- أن كل معصية فهي بجهالة سواء كانت عمداً أو جهلاً ، أي جهالة منه لعاقبتها، وإيجابها لسخط الله وعقابه وجهل منه لنظر الله ومراقبته له، وجهل منه بما تؤول إليه من نقص الإيمان أو إعدامه، فكل عاصٍ لله فهو جاهل بهذا الاعتبار، إن كان عالماً بالتحريم بل العلم بالتحريم شرط لكونها معصية ومعاقباً عليها (التسهيل للعلوم التنزيل الكلبي)، وقد بين النبي – صلى الله عليه وسلم- في سننه بأن قبض العلم وظهور الجهل يؤدي إلى كثرة الفتن والقتال، كما جاء في حديث أبي هريرة عن النبي – صلى الله عليه وسلم- قال: "يقبض العلم ويظهر الجهل والفتن، ويكثر الهرج، قيل يا رسول الله، وما الهرج؟ فقال: (هكذا بيده فحرفها) كأنه يريد القتل" (البخاري 83 مسلم 143).

ومن هنا كان انتشار الجهل من أعظم معوقات الصلح، وانتشار العلم من أقوى المعينات عليه ،ومن صور الجهل عدم إدراك كثير من الناس أن الاختلاف والتنازع من الأمور المبغضة شرعاً، وأنها تؤدي إلى ضعف الأمة، وذهاب قوّتها وتسلط عدوها عليها، وتكون دائماً سبباً لقطع الأرحام، وتبديداً للأموال، ومرض القلوب والأبدان، ورفع الرحمة، وذهاب البركة، وتضييع الأوقات فيما لا يعود على الفرد والجماعة والأمة بخير.

ثالثاً ـ اتباع خطوات الشيطان:

الشـــيطان دائماً يسعى للفرقة، وزرع البغضاء بين المؤمنين، والوسوسة في صدورهم حتى يولد الكراهية بينهم كما قال يوسف عليه السلام ﴿ **مِن بَعْدِ أَن نَّـــزَغَ الشَّيْطَانُ بَيْنِي وَبَيْنَ إِخْوَتِي** ﴾ (يوسف، الآية: 100). وعن جابر رضي الله عنه قال: سمعت النبي- صلى الله عليه وسلم – يقول: إن الشيطان قد أيّس أن يعبده المصلون في جزيرة العرب ولكن في التحريش بينهم(مسلم 50/ 30)، ولذا فينبغي للمسلم في لحظة العداء، وسوقه الشيطان إلى الشطط في حق أخيه المسلم عليه بالاستعادة منه، وأن يتذكر أن عدوه الحقيقي ليس أخوه المسلم، وأن دينه أمره برد السيئة بالحسنة، قال تعالى: ﴿ **وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ ۖ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ**﴾ (فصلت 36). ، فمن أراد للأمة قوتها ومجدها فعليه بالابتعاد عن طريق الشيطان، فإنّه طريق شقاق ونزاع ، وعليه بطريق الرحمن فإنه طريق وحدة ومحبة واجتماع، ولذا نجد أهل الجاهلية والأهواء دائماً مختلفين، وأهل الإيمان والسنة دائماً مجتمعين ومتحابين.

رابعاً ـ اتباع الهوى والانتصار للنفس:

كثــير من الناس يجهل أن العفو عن الظلم أحب إلى الله من الانتصار للنفس بالحق، وهو من الأفعال الحميدة التي يثاب عليها العبد ثواباً عظيماً، قال تعالى: ﴿ **وَأَن تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ**﴾ (البقرة: 237)، خاصة إذا كان العفو تسكن به الفتنة، وتذرأ به المفسدة، ومن أبغض الأمور الانتصار للنفس بالباطل، فكثير من الناس يستزله الشيطان في لحظة الغضب، فينتصر لنفسه ولو بغير الحق، ويصده للتحلي بصفات المؤمنين التي وصفهم الله بها في كتابه كما في قوله تعالى: ﴿ **وَالَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ وَإِذَا مَا غَضِبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ**﴾ (الشورى :37). ، وقال تعالى: ﴿ **فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ**﴾ (الشورى: 40.)، وقال أبو السعود: "فأجره على الله" عدة منبئة عن عظم شأن الموعود وخروجه عن الحد المعهود (ابوالسعود 35/8)، وقد ثبت في الصحيح أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم- : "ما انتقم لنفسه قط إلا أن تنتهك حرمات الله".(البخاري 6126، مسلم 2327)، وقد كان هدي السلف كظم الغيظ، وتجنب ما يثير الفتنة ،ويحفظ الجماعة ،ونبذ كل صور الفرقة والتنازع.

خامساً ـ الاستماع للنمامين:

من الأمــور التي تكون دائماً عقبة في الصلح استماع الأطراف المتنازعة للنمامين الذين ينقلون الكلام بين الطرفين من أجل إفساد ذات البين، وتبعيد الشقة، وزيادة اشتعال نار الفتنة، فبعض الناس لا ينشط إلا في مثل هذه الأمور، ولذا قال حذيفة – رضي الله عنه- سمعت رسول الله- صلى الله عليه وسلم- يقول: "لا يدخُل الجنة نمام" (مسلم 151) ، قال العلماء: النميمة نقل كلام الناس بعضهن إلى بعض على جهة الإفساد بينهم (النووي على صحيح مسلم 112/2)، وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله – النميمة نقل حال الشخص لغيره على جهة الإفساد بغير رضاه سواء كان بعلمه أم بغير علمه فتح (البارئ 10-473) ، وخطورة النمام لا ينتبه له المرء إلا بعد فوات الأوان، لأنه يظهر له بأنه معه، وهو ضد عدوه، فيعمل بما يوغر الصدور، ويزيد من التشاحن والتباغض ونار العداء، وقد قيل: يفسد النمام في يوم ما يفسده الساحر في سنة. هذا ما يسره الله لي من جمع وترتيب وتحليل في هذا البحث المتواضع فيما يتعلق بالمصالحة الوطنية

فما كان فيه من صواب فمن الله، فله الحمد والمنة، وما كان فيه من خطاء ونسيان فاستغفر الله ، وأتوب اليه، والله ورسوله بريئان منه، وادعو الله تعالى أن ينفع بهذا البحث إخواني المسلمين ،والمسلمات وأختم هذا البحث بقول الله تعالى: ﴿ **رَبَّنَا افْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِالْحَقِّ وَأَنْتَ خَيْرُ الْفَاتِحِينَ**﴾ (الأعراف: 89).

الخاتمـــــة :

تشمل أهم النتائج والتوصيات

أولاً ـ النتائج:

1- المصالحة بين الناس أمر تعبدي، وخطاب رباني للمسلمين، وحماية لدينهم وأوطانهم.

2- الإصلاح بين الناس من أجلّ الأمور وأنبلها واشرافها، وهو من مهم الأنبياء والصالحين والمصلحين.

3- القرآن الكريم والسنة النبوية رسما منهجاً راسخاً للتعامل في إصلاح ذات البين.

4- إن وأد الخلاف والنزعات مطلب شرعي.

5- إن ضعف الوازع الديني والأخلاقي والجهل بأحكام الشريعة وقلة الكفاءة والخبرة لدى المصلحين من معوقات نجاح المصالحة.

5- أخد العبرة في المصالحات التي مرت عبر التاريخ الإسلامي وأهمها ما تم في عام الجماعة 41هـ بين الحسن، بن علي وبين معاوية ،بن أبي سفيان_ رضي الله عنهم.

6- إن المصالحة الوطنية مشروع سياسي بالدرجة الأولى، لما في هذا المشروع من دور حيوي وفعال في تحقيق الاستقرار المجتمعي بصفة خاصة، والاستقرار السياسي بصفة خاصة.

7-إن هذا النجاح يتوقف على مدى استعداد الأطراف المتنازعة للدخول في المصالحة، وتقديم التنازلات أو التضحيات من أجل إنجاح مشروع المصالحة الوطنية بعمل وطني شامل يتجاوز السلبيات الحروب، وتصفية الحسابات، ينأ بالبلد عن الصرعات السياسية في تأثيره على السلم الاجتماعي، والتنمية والاستقرار، والوحدة الوطنية.

8- إن ذلك كله لا يتوفر بشكل سليم إلا بضبط الحالة الأمنية، وأنها فوضى انتشار السلاح، وبناء الجيش والشرطة، وأولاهم لله وللوطن.

ثانياً ـ التّوصيات:

1- يوصي الباحث العلماء والخطباء والدعاء بالسير على منهج المصالحة في دروسهم ومواعظهم وخطبهم، ومحاضراتهم، وامتثال المنهج التصالحي المتوازن، والابتعاد عن التعصب المقيت الذي ينفر الناس من الدين ويفرقهم.

2- يوصي الباحث بتصميم مقرر دراسي في خطاب المصالحة في القرآن والسنة النبوية، وإدراجه ضمن البرامج الدراسية في التربية الإسلامية.

3ـ إنشاء قنوات إعلامية خاصة بموضوع الإصلاح والمصالحة بين الناس، والقضايا المتعلقة به، لتكون بمثابة المتلقي المعرفي للمصلحين، والقبلة الارشادية للمتخاصمين.
4ـ إقامة مؤتمرات مصالحة متخصصة بين شرائح المجتمع وفئاته وتياراته الدينية والصحوية.
5ـ نشـــر ثقافة الإصلاح بين الناس على كافّة المستويات، وبشـــتى وسائل النشر الممكنة التقليدية ،والحديثة، مما يساعد المصلحين في تحقيق الصلح.
6ـ استكمال الدّستور بأقـــرب وقت ممكن ،وطرحه للاستفتاء عليه من قبل الشعب، وتعزيز قيم الحرية السياسية والعدل والحوار والتسامح والتصالح فيه.
7ـ محاربة التعصب والتميز القبلي وإلغاء نظام المحاصصة القبلية.
8ـ توفير الدعم المادي ،والمعنوي للأشخاص ،والأهالي المتضررين من عمليات القصف والعنف بحيث يكون هذا التعويض مبدأ رسمياً مقرراً يُعمل به.
9ـ تأسيس وبناء قوات وطنية مسلحة تسليحاً جيداً يتناسب مع حجم الواقع الموجود على الأرض، وبناء ـ أيضاً ـ قوات أمنية قوية ومجهزة تجهيزاً يتناسب مع المرحلة الحالية على ان يكون ولاء هذين المكونين لله وحده ثم للوطن، والمواطن، وليس لأي توجه سياسي أو قبلي أو مناطقي.
10ـ دعم المؤيدين لمسار المصالحة الوطنية في افراد وجماعات ،ومؤسسات ،ومنظمات يهدف اقناع المترددين، والمعارضين بأهمية المصالحة الوطنية، وانها هدف وطني لابد من بلوغه وهذا من شأنه أن ينتج مقاربة فعالة لتمتين العلاقات السليمة بين أعداء الامس.

وأسأل الله التوفيق والسداد وأن ينفع بهذا البحث جميع المسلمين

بيان تضارب المصالـــح:

يُقر المؤلف بعدم وجود أي تضارب مالي أو علاقات شخصية معروفة قد تؤثر على العمل المذكور في هذه الورقة.

المصادر والمراجـــع.

- القرآن الكريم، مصحف المدينة المنورة للنشر الحاسوبي وفق الرسم العثماني، برواية حفص عن عاصم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، سنة الإصدار: 1416هـ.

1. الأزمة الليبية والمصالحة الوطنية، د. خالد التومي، المعهد المصري للدراسات، ط 2020م.

2. إصلاح ذات البين في السنة النبوية، عثمان عيسى، مجلة الإصلاح، العدد الأول، 2007م.
3. تاريخ دمشق، علي بن الحسن بن عساكر، دار الفكر للطباعة، سنة النشر: 1415 هـ - 1995م.
4. التعريفات، علي بن محمد الجرجاني، دار الكتب العلمية، بيروت: ط الأولى 1403هـ - 1983م.
5. السنن الكبرى، أحمد بن شعيب النسائي، دار الكتب العلمية - بيروت، ط الأولى، 1411هـ.
6. سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث السجستاني، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الفكر، بيروت، د.ت.
7. سنن الترمذي، محمد بن عيسى الترمذي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، د.ت.
8. مجموع الفتاوى، لابن تيمية، مؤسسة الرسالة، 1981م.
9. التسهيل لعلوم التنزيل، دار ابن الجوزي، 2005م.
10. تفسير أبي السعود، مؤسسة الرسالة، عام 2001م.
11. المجموع، للنووي على شرح مسلم، دار الكتب العلمية، 1983م.
12. تفسير الكريم الرحمن، مجلة البيان، 1994م.
13. اثر المصالحة الوطنية على الاستقرار الاجتماعي الياس محمد مسعود شريحة
14. المصالحة الوطنية كألية لتحقيق الاستقرار السياسي سامي أبو عجيلة عيسى و محمود نصر محمد زريق
15. المصالحة الوطنية ودرها في عملية السلام عمر خيري عبدالله